رسوخ ذلك فيه لا يسمى فصيحا فى الاصطلاح وقوله يقتدر بها على التعبير عن
المقصود دون يعبر اشعار بانه يسمى فصيحا حالتى النطق وعدمه اى سواء كان
ممن ينطق بمقصوده بلفظ فصيح فى زمان من الازمنة او لا ينطق به قط ولكن
له ملكة الاقتدار ولو قيل يعبر لاختص بمن ينطق بمقصوده فى الجملة هكذا
يجب ان يفهم هذا الكلام وقوله بلفظ فصيح ليعم المفرد والمركب وذلك لان اللام
فى المقصود للاستغراق اى كل ما وقع عليه قصد المتكلم وارادته فلو قيل بكلام فصيح
لوجب فى فصاحة المتكلم ان يقتدر على التعبير عن كل مقصود له بكلام فصيح
وهذا مح لان من المقاصد ما لا يمكن التعبير عنه الا بالمفرد كما اذا اردت ان
تلقى على الحاسب اجناسا ليرفع حسابها فتقول دار غلام جارية ثوب بساط
الى غير ذلك فلهذا قال بلفظ فصيح دون كلام فصيح وقول بعضهم دون كلام فصيح
او لفظ بليغ سهو ظاهر فان قلت هذا التعريف غير مانع لصدقه على الادراك و
الحيوة ونحوهما مما يتوقف عليه الاقتدار المذكور قلنا لا نم ان هذه اسباب
بل شروط ولو سلم فالمراد السبب القريب لانه السبب الحقيقى المتبادر الى الفهم
مما استعمل فيه باء السببية والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال المراد
بالحال الامر الداعى الى التكلم على وجه مخصوص اى الى ان يعتبر مع الكلام الذى
يؤدى به اصل المعنى خصوصية ما وهو مقتضى الحال مثلا كون المخاطب منكر
للحكم حال يقتضى تاكيده والتاكيد مقتضاها ومعنى مطابقته له ان الحال ان اقتضى
التاكيد كان الكلام مؤكدا وان اقتضى الاطلاق كان عاريا عن التاكيد وهكذا
ان اقتضى حذف المسند اليه حذف وان اقتضى ذكره ذكر الى غير ذلك من التفاصيل
المشتمل عليها علم المعانى مع فصاحته اى فصاحة الكلام فان البلاغة انما يتحقق
عند تحقق الامرين وهو اى مقتضى الحال مختلف فان مقامات الكلام متفاوتة
الحال والمقام متقاربا المفهوم والتغاير بينهما اعتبارى فان الامر الداعى مقاما
باعتبار توهم كونه محلا لورود الكلام فيه على خصوصية ما وحالا باعتبار توهم
كونه زمانا

كونه زمانا له وايضا المقام يعتبر اضافته الى المقتضى فيق مقام التاكيد و
والاطلاق والحذف والاثبات والحال الى المقتضى فيق حال الانكار وحال خلو
الذهن وغير ذلك فعند تفاوت المقامات يختلف مقتضيات المقام ضرورة
ان الاعتبار اللايق بهذا المقام غير الاعتبار اللايق بذلك واختلافها عين
اختلاف مقتضيات الاحوال ثم شرع فى تفصيل تفاوت المقامات مع اشارة
اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال وبيان ذلك ان مقتضى الحال كما سيجئ
اعتبار مناسب للحال والمقام وهو اما ان يكون مختصا باجزاء الجملة او بالجملتين
فصاعدا ولا يختص بشئ من ذلك اما الاول فيكون راجعا اما الى نفس الاسناد
ككونه عاريا عن التاكيد او مؤكدا استحسانا او وجوبا تاكيدا واحدا او اكثر
او الى المسند اليه ككونه محذوفا او ثابتا معرفا او منكرا مخصوصا او غير
مخصوص مصحوبا بشئ من التوابع او غير مصحوب مقدما او مؤخرا مقصورا
على المسند اليه او غير مقصود الى غير ذلك او الى المسند كما ذكر مع زيادة
كونه مفردا فعلا او غيره او جملة اسمية او فعلية او شرطية او ظرفية
مقيدا بمتعلق او غير مقيد على ما سنفصل واما الثانى فكوصل الجملتين او
فصلهما واما الثالث فكالمساواة والايجاز والاطناب على الوجوه المذكورة
فى بابه وهذا حديث اجمالى يفصله علم المعانى اذا تمهد هذا فنقول مقام التنكير
اى المقام الذى يناسبه تنكير المسند اليه او المسند يباين مقام تعريفه ومقام
اطلاق الحكم او التعلق او المسند اليه او المسند او متعلقه يباين مقام
تقييده بمؤكد او اداة قصر او تابع او شرط او مفعول او ما يشبهه ومقام
تقديم المسند اليه او المسند او متعلقاته يباين مقام تاخيره وكذا مقام
ذكره يباين مقام حذفه وهذا معنى قوله فمقام كل من التنكير والاطلاق و
التقديم والذكر يباين مقام خلافه اى خلاف كل واحد منها وانما فصل
قوله ومقام الفصل يباين مقام الوصل لامرين احدهما التنبيه على انه